

الوسيط في المذهب

وفى قدر ثمن المثل ثلاثة أوجه .
أحدها أنه أجرة نقل الماء فيه تعرف الرغبة فى الماء وإن كان مملوكا على الأصح هذا أعدل الوجوه .
وقيل يعتبر بحال السلامة واتساع الماء وقيل تعتبر الحالة الراهنة وضرورتها .
السبب الثالث إن احتاج إليه .
لعطشه فى الوقت أو لتوقع العطش فى ثاني الحال أو لعطش رفيقه فى الوقت أو لعطش حيوان محترم فكل ذلك يبيح التيمم وتوقع عطش الرفيق فى المآل فيه